




ECOLE SALIM



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التربية الوطنية

مؤسسة التربية و التعليم الخاصة سليم

ETABLISSEMENT PRIVE D'EDUCATION ET D'ENSEIGNEMENT SALIM



www.ets-salim.com



021 87 10 51



021 87 16 89



Hai Galloul - bordj el-bahri alger

رخصة فتح رقم 1088 بتاريخ 30 جانفي 2011

مختبري- ابتدائي- متوسط - ثانوي

إعتماد رقم 67 بتاريخ 06 سبتمبر 2010

ديسمبر 2018

المستوى : الثالثة ثانوي (تسيير واقتصاد) 3ASGE

المدة: 1 ساعة

اختبار الفصل الأول في مادة القانون

الجزء الأول (12ن)

1. عرف عقد البيع .وما المقصود بآثاره
2. ما المقصود اللجوء العلني للادخار ؟
3. نصت المادة 12 مكرر على ما يلي : "يتأكد مقتش العمل المختص إقليميا بحكم الصلاحيات التي يخولها إياه التشريع و التنظيم المعمول بهما. من أن عقد العمل لمدة محدودة أبرم من أجل إحدى الحالات المنصوص عليها صراحة في المادة 12 من هذا القانون..".
 - حدد 3 حالات منها.

الجزء الثاني (8ن)

- أراد أحمد و خالد تأسيس شركة مع بعضهما أو مع الغير إذا اقتض الأمر ذلك و أثناء بحثهما في القانون التجاري وجدا ما يلي:
- السند 1-** نصت المادة 595 من القانون التجاري على ما يلي ((يحرر الموثق مشروع القانون الأساسي لشركة... بطلب من مؤسس أو أكثر ,و تودع نسخة من هذا العقد بالمركز الوطني للسجل التجاري)).
- ((تكون الشركة تحت التأسيس حيث يلتزم المؤسسون بالسعي في تأسيس الشركة و القيام بجميع الإجراءات اللازمة لذلك, و يتعاقد المؤسسون خلال هذه الفترة بوصفهم ممثلين للشركة تحت التأسيس و تتميز الشركة في هذه الفترة بشخصية معنوية ناقصة بالقدر اللازم لتأسيسها ,ويشترط أن يكون هذا التأسيس تأسيسا صحيحا))
- السند 2-** ((تنفرد هذه الشركة بخصائص خليط بين شركات الأشخاص وشركات الأموال كما يعتبر القانون التجاري الجزائري هذا النوع من الشركات تجارية بالشكل حتى ولو قامت بأعمال مدنية أصلا)).

المطلوب:

- 1- أعط تعريفا قانونيا لنوعي الشركة الوارد في السنتين
- 2- ما هي خصائص الشركة الوارد ذكرها في السند 1 -
- 3- ما هي أسباب انقضاء الشركة المشار إليها بالسند 2 -

بالتوفيق

الصفحة 1/1

فعلول سرج البحري- الجزائر

Web site : www.ets-salim.com /Fax023.94.83.37 : الفاكس : Tel : 0560.94.88.02/05.60.91.22.41/05.60.94.88.05

الجزء الأول:

1. تعريف عقد البيع: حسب المادة 351 من ق.م.ج عقد البيع كما يلي: عقد يلتزم بمقتضاه البائع بنقل ملكية للمشتري أو حقا ماليا آخر مقابل ثمن نقدي.
2. اللجوء العلني للادخار: أي اللجوء إلى الجمهور قصد الحصول على أموال وذلك بطرح أسهم الشركة للاكتتاب العام.
3. الحالات:

- عندما يكون موضوع العمل متعلقا عقود أشغال غير متجددة.
- عندما يتم استخلاف عامل مثبت (مرسم) في منصب تغيب عنه مؤقتا.
- عندما يبرر ذلك تزايد العمل أو أسباب موسمية.
- عندما يتطلب الأمر من الهيئة المستخدمة إجراء أشغال دورية ذات طابع متقطع.
- عندما يتعلق الأمر بنشاطات ذات مدة محدودة.

الجزء الثاني :

1. شركة المساهمة: تعرف المادة 592 من ق.ت.ج شركة المساهمة بأنها (الشركة التي ينقسم رأسمالها إلى أسهم، وتتكون من شركاء لا يتحملون الخسائر إلا بقدر حصتهم، ولا يمكن أن يقل عدد الشركاء عن سبعة)...
2. الشركات ذات المسؤولية المحدودة: حسب المادة 564 الفقرة 1 من ق.ت. (تؤسس الشركة ذات المسؤولية المحدودة من شخص واحد أو عدة أشخاص لا يتحملون الخسائر إلا في حدود ما قدموه من حصص)
3. خصائص شركة المساهمة:
 - ينقسم رأسمالها إلى أسهم قابلة للتداول بالطرق التجارية
 - تحدد مسؤولية الشريك بقدر ما يملكه من أسهم و لا يكتسب صفة التاجر.
 - لا تتأثر شركة الأسهم بانسحاب الشريك أو إفلاسه أو وفاته.
 - يطلق على الشركة تسمية الشركة ويجب ان تكون مسبوقة بذكر: شكل الشركة. راسماها. اسم شريك واحد أو أكثر.
4. أسباب انقضاء شركة ذات مسؤولية محدودة:
 - تنقضي بنفس أسباب انقضاء الشركات التجارية . وتنقضي لسببين خاصين هما :
 - إذا ما فاق عدد الشركاء 20 شريك.
 - تنقضي شركة ذ م م إذا ما قل رأس مالها عن 100000 دج ولم يرتفع هذا المبلغ خلال سنة .